



تابع قرار الرئيس الأعلى للجامعة رقم (13) لسنة 2014

ع.أ-11	رقم السياسة	دليل سياسات العاملين الأكاديميين	 جامعة الإمارات العربية المتحدة United Arab Emirates University 
2014/03/02	تاريخ بدء العمل بالسياسة		
2013/12/01	تاريخ آخر مراجعة	الموضوع	
2016/09/01	تاريخ المراجعة القادم	التظلمات	
1 من 1	عدد صفحات هذه السياسة	المكتب المسئول: نائب مدير الجامعة للشؤون العلمية	

11. التظلمات

نظرة عامة

توضح هذه السياسة والإجراءات الخاصة بها المبادئ والخطوات التي يتم من خلالها التعامل مع تظلمات أعضاء هيئة التدريس إذا كان لديهم تحفظ أو عدم رضاء عن تطبيق (أو عدم تطبيق) القواعد أو الإجراءات أو السياسات المتبعة.

مجال التطبيق

تُطبق هذه السياسة على جميع أعضاء هيئة التدريس والمدرسين خارج الهيئة والمحاضرين بالجامعة.

الهدف

التأكيد على أن يُتاح لأعضاء هيئة التدريس والمدرسين خارج الهيئة والمحاضرين اللجوء إلى التظلمات المهنية أو الشخصية وأن يتم التعامل معها من خلال إجراءات منظمة ومتسقة.

السياسة

- 1) يُتاح لعضو هيئة التدريس والمدرسين خارج الهيئة والمحاضرين اللجوء إلى التظلمات المهنية أو الشخصية ويتم التعامل معها وفق إجراءات منظمة. ويُستخدم التظلم كإجراء ضروري حين يعتقد أن: 1) قانوناً أو قاعدة أو إجراءً أو سياسة ما لم تتبع، 2) تم تطبيقها بدون مساواة، 3) أن هناك معاملة تمت بطريقة غير نزيهة أو غير لائقة من طرف شخص أو مجموعة من الأشخاص.
- 2) التظلمات بخصوص الترقيات أو مخالفات السلوك يجوز تقديمها وفق الإجراءات المحددة ذات الصلة.
- 3) حين تقع حادثة تكون سبباً للتظلم يجب أن يتبع المشتكي الخطوات المبينة في الإجراءات الخاصة بهذه السياسة. ويتم التعامل مع كل شكوى على الفور ومن دون تحيز أو قمع أو تمييز أو معاقبة. وعلى كل طرف من أطراف الشكوى أن يؤدي واجبه ليحمي هذا الحق.
- 4) يتم الاحتفاظ بوثائق كل تظلم، وتبقى تلك الوثائق سرية في حدود المتطلبات القانونية وتشمل كحد أدنى التظلم المكتوب والرد عليه من ناحية المدعى عليه أو المشتكى عليه، وتسجيلات ووثائق جلسة الاستماع والتوصية المكتوبة للجنة التظلمات ونتائج الاستئناف إن وجد وقرار جهة الاختصاص، وغير ذلك حسب ما تقتضيه الضرورة. ويتم الاحتفاظ بوثائق التظلم لمدة ثلاثة أعوام من تاريخ القرار النهائي.